

من المخالفات الشرعية التي يقع فيها الكثير من المسلمين وخصوصا النساء

(1) الذهاب إلى السحره والكهنة والمشعوذين رجالا كانوا أو نساء، عندما تصاب إحداهن بمرض أو سحر أو عين، أو أن تذهب إليهم لمجرد السؤال عن هل هي مسحورة، أو هل زوجها مسحور، أو لأجل أن تطلب منهم أن يعملوا لها عملا يجعل زوجها يحبها، وهذا حرام، بل إن تصديقهم كفر، قال -صلى الله عليه وسلم- { من أتى كاهنا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وقال -صلى الله عليه وسلم- عمن يسألهم فقط دون أن يصدقهم: { من أتى عرافا فسألته عن شيء، لم تقبل منه صلاة أربعين يوما } رواه مسلم . (2) زيارة النساء للمقابر وشد الرحال إليها وخاصة قبر الرسول -صلى الله عليه وسلم- كما هو مشاهد، وقد قال -صلى الله عليه وسلم- { لعن الله زوارات القبور } رواه الإمام أحمد . (3) ابتداء الكافرات بالسلام وتبادل المودة معهن وهذا قد يحدث من بعض المسلمين ومن معهن من الكافرات داخل نطاق العمل وغيره، قال -صلى الله عليه وسلم- { لا تبدعوا اليهود ولا النصارى بالسلام } رواه مسلم وكذلك القيام بهن تهنتهن بأعياد ميلادهن، أو عبد رأس السنة وغيره، وهذا حرام؛ لأنه من الموالاة لأعداء الله، قال الله -تعالى- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخُذُوا عَدُوّكُمْ وَعَدُوّكُمْ إِلَّهُمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا حَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ } [المتحنة:1] . (4) الجهل بأمور الدين والإعراض عن تعلم العلم الشرعي وخصوصا ما يتعلق بأحكام النساء، وقد قال -صلى الله عليه وسلم- { طلب العلم فريضة على كل مسلم } [رواہ ابن ماجہ] مما يجعل الكثيرات من النساء يقنون في كثير من المنهيات والمحظورات الشرعية . (5) النياحة على الأموات وضرب الوجوه وشق الجيوب وهن بهذا الفعل المشين كمن تعترض وتحتج على قضاء الله وقدره، قال -صلى الله عليه وسلم- { ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية } [متفق عليه] والبكاء والحزن البعيدان عن رفع الصوت والصراخ على الميت ليسا محظيين، ولكن الحذر كل الحذر من أن يتجاوزوا الحد، فيتمد الأمر إلى ما ذكرناه من النياحة، قال -صلى الله عليه وسلم- { النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيمة وعليها سربال قميص. من قطaran سائل أسود متبن يسرع في اشتعال النار. ودرع من جرب داء يصيب الجلد ويترك فيه تجاويف وثور لها حكة شديدة. } [رواہ مسلم] . (6) السفر لغير حاجة إلى بلاد الكفار بحجة الدراسة، وحتى إن كان معها محرم لها، فتقضي المرأة سنين عمرها هناك، وهذا فيه من المفاسد ما الله به عليم، أو السفر إلى البلاد الكافرة لقضاء الإجازات والغطسل وما يسمى "شهر العسل" هناك، بقصد النزهة والسياحة، وقد أفتى العلماء بأن السفر إلى البلاد الكافرة لا يجوز إلا بمسوغ شرعي، والسياحة والنزة ليست مسوغا شرعيا، قال -صلى الله عليه وسلم- { أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركيين } [رواہ أبو داود و الترمذی] . ومن المؤسف أن بعضًا من يسافرون إلى الخارج للضرورة أو غيرها، ما إن تحس إحداهن بأنها قد ابتعدت عن أعين من يعرفها من الناس، إلا خلعت حجابها ورمت به بعيدا، وتتنسى هذه المسكنة أن الذي فرض عليها الحجاب هو الله، وليس من يعرفها من الناس، فالله يراقبها ويطلع عليها لينما كانت وأينما حلت، لا تخشى هذه المسكنة أن ينطبق عليها قوله -تعالى- { يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ } [النساء: 108] . (7) أن تطلب المرأة من زوجها استقدام خادمة أو مربيه أو طباخة أو سائق، وخصوصا غير المسلمين والمسلمات، بل قد تشرط المرأة ذلك عند عقد نكاحها على زوجها، فقد ترك الأم المسلمة الحبل على الغارب للمربيه أو الخادمة لتتولى تربية الأطفال؛ بسبب انشغالها بالعمل خارج منزلها، أو لنفرغها للزيارات الصباحية والمسائية، وهذا فيه أخطار عديدة وعواقب وخيمة عاجلاً وآجلاً على العقيدة والأقليدة والأخلاق وغيرها، وعلى الطفل والأسرة والمجتمع ككل . (8) الاستهزاء والسخرية بال المسلمين والمسلمات وخصوصا المتناسيات، متناسيات بذلك أنهن يقعن في واحد من نواقص الإسلام، يخرجن به من الدين إن كن يستهزئن بهن لتمسكتهن بالدين -ومنه الحجاب- فإنهن بذلك يدخلن في دائرة قوله -تعالى- { قُلْ أَيُّاللَهُ وَأَيُّهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْنَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ } [التوبة: 65,66] . أما إن كن يسخرن من غيرهن لعب فيهن: كطолов أو قصر أو سواد أو بياض، فإن هذا يبعد من كبار المحرمات، ولكنه لا يخرج من الدين. قال -تعالى- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا يَسْأَءُ مِنْ يَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ } [الحجرات: 11] وقال -صلى الله عليه وسلم- { الربا اثنان وسيعون بابا، أدناها مثل إثيان الرجل أمه، وإن أربى الربا استطاله الرجل في عرض أخيه } [رواہ الطبراني]. (9) بعض النساء يدعين على أنفسهن بالموت أو يتمنينه لضر نزل بهن، وقد قال -صلى الله عليه وسلم- { لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد متنمي فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي } [متفق عليه] . أو قد تدعوا بعض الأمهات الجاهلات على أولادهن بالشر لحدوث تقصير بسيط من الولد، أو لغلطة غير مقصودة أو هفوة سهلة منه؛ فتبدأ هذه الأم بالدعاء على ولدها أشد وأسوأ الأدعية، وقد يوافق دعاؤها ساعة استجابة، وتتنسى هذه الأم الجاهلة أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- قال: { ثلات دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة الوالد على ولده، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم } [رواہ البخاري] وقد تأخذ في سهم ولعن اليوم الذي أنجبتهم فيه، وهذا من سب الدهر، قال -صلى الله عليه وسلم- { قال الله -تعالى- يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر وأنا الدهر، يبدي الأمر، أقلب الليل والنهار } [متفق عليه] .